

الحديث وفي بعضه ان النبي صلعم كان لا يورث فانه اكثر شعوه حلقه
 والحناء سنة للنساء ويمن لغيرهن لانه شبه بهن وكذا شبه
 المرأة بالرجل وذلك مكره فان النبي صلعم لعن الرجل من انفاء
 ان الشبهه بالرجال ولا تقبل المرأة لشعوهها بشعوهها ولا تقمص
 ولا يتمص ولا تشتر ولا تشتره ولا تشتره ولا تشتره ولا تشتره
 ورخص النبي صلعم الحاتم للرجال لان الذكر التار فيتعيد
 بالله فيمن التار اذا احترج من حميم حتم حين يميت
 الماء لظلم ومن حترج يوم الدين حين حترج من ثياب ويحجل
 وجهه الى الجدار وبعضه عن الناس تحترج عن وقوعه على
 عورة او على ساحر الله تعالى ولان لا يدخل الحمام الا من تنقى
 كان اولى ونعم النساء عن دخول الحمام فانه فتنه وغسل
 الرجلين بالماء البارد بعد دخول الحمام امان من الصلح
 والنظر في المرأة اذ في الماء الضافي ليصلح من هيشانه يثابته

١

قص الشارب وحلق العانة وتنظف البيط ولا يترك عانته فوق
 اربعين يوماً وكذلك احفاء الشارب واعفاء اللحية فان النبي
 صلعم كان يأخذ من الحية من عثرها وطولها ويفعل ذلك في اللحية
 او الجمجمة ولا ينام ذلك كل اسبوع كان افضل وفي الحديث
 من قلم اطافين يوم الحنف لورثنا اناميل ويدفن فلانة
 اطافه وشعره لئلا يلعب بالسحر ويقعد الشيطان على المال
 منها ولا يفعلها بالنس فانه يورث السحر بل بالمقارن
 من اراد ان يات بشكاة العين والبرص والجنون فليقم للنجس
 بعد المعمر والمبداء تخضه اليسرى وينق البراجم والسناء
 والسلمان واللفائف والضمائم كالمبتاع فان ما يلقوه او ما يوقوه
 من الوسخ ينفر الملائكة صلوات الله عليهم **وهو السنة**
 الحنان وهو للرجال سنة وللنساء مكروه **كذا قال النبي صلعم**
 وثاق بيانه انت اهل دنقها والنور ثبت في بعض الحديث
 الاستعمال الثور في الزرع
 لا ازال اذكر الثور في الزرع
 الواجب نفاصل الاصابع الى
 تلا الا نامل ثم البراجم ثم الاشباح
 الملا فلتك يلى الكف حتى

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

Copyright © King Fahd University